بسم الله الرحمن الرحيم

رقم التبليغ :	٦٢٨
بتاريـــخ :	١٢ / ١٢ / ٢٠٠٩

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٥٤ / ١ / ٤٦١

السيد الأستاذ الدكتور / محافظ القاهرة

تحية طيبة وبعد

اطلعنا علـــى كتـــابكم رقـــم ٩١٦/د المـــؤرخ ٢٠٠٨/٢/٢٦، إلى الســـيد الأســـتاذ المستشار/رئيس مجلس الدولة فى شأن طلب الرأى من الجمعية العمومية فى مدى جواز إعفـــاء أصحاب المحلين رقمى ١١٠ ،١١١ بسوق العبور من فوائد التأخير عن التأخير فى سداد قيمة أقساط التمليك المستحقة على هذين المحلين .

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق– أنه سبق لمحافظة القاهرة وأن خاطبت إدارة فتوى رئاسة الجمهورية والمحافظات لاستطلاع رأيها فى المسألة المعروضة فى ضـــوء أن المحلـــين المشار إليهما مخصصين لورثة /صلاح الدين وجدى الذين تقدموا بطلب إلى الجهاز التنفيـــذى لسوق العبور لإسقاط فوائد التأخير المستحقة على المحلين مـــع اســـتعدادهم لســـداد بـــاقى المستحقات المقررة توطئة لتملكهما، فانتهت إدارة الفتوى إلى عدم جواز فرض فوائد التـــأخير بالطريق الإدارى على المحلين المشار إليهما وأحقية الجهة الإدارية فى المطالبة القضائية بفوائـــد التأخير عملاً بنص المادة ٢٢٦ من القانون المدنى، إلا أن محافظة القاهرة ترى، وفى وجهة نظر مغايرة ضرورة التفرقة بين فوائد التأخير القانونية المقررة فى القانون المدنى وبين مقابل التـــأخير المنصوص عليه فى قانون المحاسبة الحكومية رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ وأن السند القانونى لفرض

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

مقابل التأخير عن سداد أقساط الثمن فى مواعيدها للمحلين هو قانون المحاسبة الحكومية المشار إليه دون غيره، وإزاء هذا الخلاف فى الرأى طلبتم عرض الموضوع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع .

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المنعقدة فى ١٨ من نوفمبر سنة ٢٠٠٩م الموافق ١ من ذى الحجة سنة ١٤٣٠ هـ، فتبين لها أن إدارة الفتوى المختصة خاطبت محافظة القاهرة ـ الجهة طالبة الرأى القانونى ـ لموافاتها ببعض البيانات والمستندات اللازمة لإبداء الرأى فى الموضوع المعروض إلا أن المحافظة تقاعست عن موافاتها بتلك البيانات والمستندات رغم استحثاثها على تقديمها أكثر من مرة، الأمر الذى ينبىء عن عدولها عن الاستمرار فى نظر طلب الرأى ، مما يغدو متعيناً معه حفظ الموضوع المعروض .

لـــــذلـــــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع المعروض لنكول الجهة طالبة الرأى عن تقديم البيانات والمستندات المطلوبة .

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في ١٤ / ١٢ / ٢٠٠٩

رئيس المكتب الفني

المستشار / أحمد عبد التواب موسى

نائب رئيس مجلس الدولة

سهير السيد

رئيس

الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/

محمد عبد الغنى حسن

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع